

قرار رقم (١٦٢) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة
لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٥/٢/١١.

"قصر"

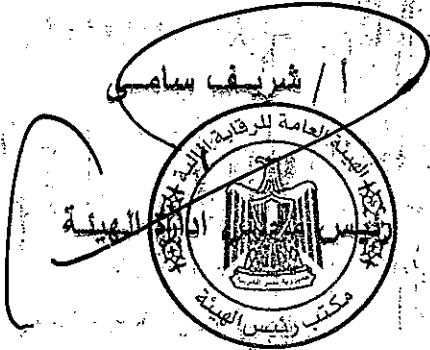
مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس
ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	ايمن لطفي ابراهيم عطوه	١٦٤٨٧	المجموعة العربية المصرية للتأمين
٢.	اسماء محمد يوسف احمد	٢٠٢١٧	مصر للتأمين
٣.	محمد احمد حسين احمد	٢٤١٦٥	ايس / حياة
٤.	اشرف على حسين غراره	٢٨٣٤٨	ايس / حياة
٥.	احمد محمد احمد فايد راشد	٢٥٣٧٦	اليكو
٦.	تسنيم عادل محمد رشاد عمر	٢٧٥٠٨	حبر

مادة ثالثة : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية
وتعديلاتهما وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

/ / شريف سامي



٤٦٠٧٦